

عصمة الأنبياء في القرآن الكريم

(222) يعرب عن أنّ الفتح المبين غير الفتح القريب، قال سبحانه: (لَقَدْ صَدَقَ
إِذْ رَسُوْلَهُ الرُّسُوْلُ يَا بِلَالُ حَقِيْرٌ لِّتَدْعُوْا خُلُوْا اْلْمَسْجِدَ الْحَرَامَ اِنْ
شَاءَ اِنْ اَمْنَيْنِ مَحَلَّيْنِ رُءُوْسَكُمْ وَمُقَامَيْنِ لَا تُخَافُوْنَ فَعَلِمَ
مَا لَمْ تَعْلَمُوْا فَجَعَلَ مِنْ دُوْنِ ذٰلِكَ فَتْحًا قَرِيْبًا) (1)خ؟، وهذا الفتح
القريب إمّا فتح خيبر، أو فتح مكة. والظاهر هو الثاني، وأمّا روي النبي فقد تحققت
في العام القابل، عام عمرة القضاء، فدخل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والمؤمنون مكة
المكرمة آمنين محلّين رواسمهم ومقامين، وأقاموا بها ثلاثة أيام، ثم خرجوا متوجهين
إلى المدينة، وذلك في العام السابع من الهجرة، وفي العام الثامن توفّق النبي لفتح مكة
وتحقّق قوله سبحانه: (فجعل من دون ذلك فتحاً قريباً). هذا كلاًه حسب سياق الآيات، وأمّا
الروايات فهي مختلفة بين تفسيرها بالحديبية، وتفسيرها بفتح مكة، والقضاء فيها موكول
إلى وقت آخر، ولا يؤثر هذا الاختلاف فيما نحن بصدده في هذا المقام. 2. ما هو المراد من
الذنب؟ قال ابن فارس في المقاييس: ذنب له أصول ثلاثة: أحدها الجرم، والآخر: مَوْخِرُ
الشيء، والثالث: كالحظ والنصيب. (2) وقال ابن منظور: الذنب: الإثم والجرم والمعصية،
والجمع ذنوب، وذنوب جمع الجمع، وقد أذنب الرجل، وقوله عزّ وجلّ في مناجاة موسى على
نبينا وعليه الصلاة والسلام: (وَلَهُمْ عِلَٰلٌ ذَنُوبٌ) (3)، عنى بالذنب قتل الرجل
_____ 1 . الفتح: 27، 2 . معجم مقاييس اللغة: 2|361، 3 . الشعراء: 14.